

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي - قطاع استصلاح الأراضي

ملخص عقد التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي

جمعية أم المؤمنين التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة

بناحية الانطلاق - مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة

يتضمن عقد التأسيس الابتدائي المورخ في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٢/٣/٢٧

والنظام الداخلي المسجل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٥٣٥) بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٧

أن السادة :

(١) سهير حسين جاد .

(٢) ناهد حسن صبح .

(٣) ليلى عبد العزيز محمد عبد اللطيف .

(٤) فكرى عبد الرحيم الجوهري .

(٥) فتحى محمود حسين وأخرين .

قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضي المستصلحة بقرية أم المؤمنين
منطقة امتداد البستان - مراقبة الانطلاق - مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة
طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧
وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية : جمعية أم المؤمنين التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بناحية الانطلاق
مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة .

منطقة عمل الجمعية : الأراضي المستصلحة الموزعة بقرار الهيئة العامة لمشروعات
التعهير والتنمية الزراعية رقم ١١٦ بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٦ على باقى العاملين بالهيئة العامة
لمشروعات التعهير والتنمية الزراعية وصندوق استصلاح الأراضي وديوان عام
استصلاح الأراضي المستحقين أراضى مقابل ترك الخدمة والسابق اعتماد كشوف بأسمائهم
بقرار مجلس إدارة الهيئة باجتماعه الأول بند (٩) بتاريخ ١٩٩٦/٢/٢٩ ، وكذا المساحة
الموزعة على شباب المغتربين بواقع (٥) أفدنة لكل خريج .

مساحة الجمعية :

١٥٦. فدانًا موزعة على النحو التالي :

١٠٠ فدان على فرع رى ٣ (من ٣/١٦ حتى ٣/٢٨) .

٥٦. فدانًا على فرع رى ٢ (من ٢/١ حتى ٢/٧) .

طبقاً للخرائط المحفوظة بملف الجمعية .

مقر الجمعية الدائم : قرية أم المؤمنين - مراقبة الانطلاق للتنمية والتعاون -

مركز وادى النطرون - محافظة البحيرة .

أهداف الجمعية : تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ولها غنى سبيل ذلك القيام بـ الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وهنية كالألات والثقاوى والبذور وغيرها على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (سبعة) أعضاء، تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوافق فيه شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ، على أن يتم توزيع مقاعد مجلس الإدارة على النحو التالي :

خمسة أعضاء لتمثيل العاملين .

عضوان لتمثيل شباب الخريجين .

على أن يتم منح أعضاء مجلس الإدارة بدل حضور جلسات بواقع ١٥ جنيهاً عن كل جلسة وبعد أقصى ٢٤ جلسة في السنة .

مسؤولية الأعضاء : محددة بمائة مثل مالكل منهم من أسمهم .

مدة الجمعية : غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالواقع المصرى .

السنة المالية : تبدأ أول يوليو وتنتهي آخر يونيو من كل سنة مالية ، وفي نهاية هذه السنة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المخصوص عليها في المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلي للجمعية .

رأس مال الجمعية : يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم خمسة جنيهات ، وقد بلغت قيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب مبلغ ألف وأربعمائة وأربعين جنيهاً فقط لا غير ، وتم إيداع هذا المبلغ خزينة بنك التنمية والائتمان الزراعي - فرع النوباوية قرية نجيب محفوظ بوجب الإصال رقم ٤١٦٥٣ . مجموعه ٣٧ بم التاريخ ٢٠٠٢/٤/١٠

الجمعيات العمومية : قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٥ إلى ٤٢) من قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (من ٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية للقانون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد (من ٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلي للجمعية .

حل الجمعية وتصفيتها : تتم طبقاً لأحكام المادتين (٦٨ ، ٦٩) من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (من ٥٣ إلى ٥٨) من اللائحة التنفيذية له والمواد (من ٧٤ إلى ٧٧) من النظام الداخلي للجمعية .

رئيس القطاع

م. ز / مصطفى على الله سكين